المعارضة السياسية وفق المفهوم السياسي الإسلامي المعاصر: حريتها، وظائفها، دورها: الواقع وآفاق التطور

الباحث
عباس هادي عبهول
abbashadialmyali@gmail.com
الأستاذ الدكتور
محمد حسن دخيل
جامعة الكوفة ـ كلية العلوم السياسية
muhammedh.dakheel@uokufa.edu.iq

The Political Opposition According to the Contemporary Islamic Political Concept: Its Freedom, Functions, Role: Reality and Development Prospect

Prof. Dr.
Muhammad Hassan Dakhil
Researcher
Abbas Hadi Abhool
University of Kufa - College of Political Sciece

الملخص:-

تبقى مسألة السلطة والاعتراض عليها واحدة من أهم الظواهر السياسية، إذ تكون السلطة بما تمتلكه من قوة محل تطلّع واستيلاء ما يدعو إلى الاعتراض على سلوكها، ويأتي التنظيم السياسي أساساً للتماسك الاجتماعي والبنيان السياسي في التوجه نحو الوصول إلى الحكم، وفي تقديم الاعتراض على ممارسات السلطة وسلوكها من خلال الأطر الدستورية والقانونية، وقد أهتم الإسلام بمسألة الاعتراض على سلوك السلطة وعالجها ضمن الإطار الشرعي الذي يحتوي الممارسة السياسية، فالنصوص الشرعية هي الإطار الذي يحدد شرعية السلطة في الإسلام مع اختلاف التفسير في الاتجاهات السياسية الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: المعارضة السياسية، الإسلام، الأحزاب، النظام السياسي، الحرية.

Abstract:-

The issue of power and objection to it remains one of the most important political phenomena, as power, with its power, is the subject of aspiration and appropriation, which calls for objection to its behavior, political organization comes as a basis for social cohesion and political structure in the organization towards reaching power, and in submitting objections to the practices and behavior of the authority through the constitutional and legal frameworks, Islam has been concerned with the issue of objection to the behavior of the authority and dealt with it within the legal framework that includes the political practice .

Key words: Political Opposition, Islam, Parties, Political system, Freedom.

المقدمة:ـ

تحظى المعارضة السياسية في الفكر السياسي الإسلامي باهتمام كبير، وفي أغلب كتابات الباحثين والمفكرين فإن استخدام مصطلح المعارضة في مجال السياسة بالمنظور الإسلامي له دلالات واضحة تشير إلى الخلاف الفكري بين أكثر من طرف، بعيداً عن موضوع العقائد أو ما نص عليه في الكتاب أو السنة حيث لا مجال للاختلاف فيها، ويأتي حق معارضة السلطة الحاكمة من مبدأ الطاعة؛ هو الأصل المشروط بالتزام السلطة حدود الشريعة والمصلحة العامة للأمة، وضرورة وجود المعارضة لانتظام المجتمع الإسلامي وصلاح الأمة ولتمكين الدولة من القيام بوظائفها وتحقيق الاستقرار السياسي، وتختلف وجهات النظر في الفكر السياسي الإسلامي حول ضرورة وجود المعارضة السياسية في الأنظمة السياسية الإسلامية من عدمه، فهناك من يرفض أصل الفكرة ويعدها خروجاً على طاعة الحاكم بل يرفض أصل وجود الأحزاب في النظام الإسلامي، بينما يرى فريق آخر ضرورة وجود المعارضة ويعدّها من لوازم استقامة الحكم وتحقيق الاستقرار، ويقسم هذا البحث إلى مطلبين؛ المطلب الأول: يبين مفهوم المعارضة السياسية في الفكر السياسي الإسلامي والآراء الفكرية حولها، أما المطلب الثاني: يتضمن أسس المعارضة السياسية وشرعيتها في النظام السياسي الإسلامي.

الأهمية: تحظى المعارضة في التاريخ السياسي الإسلامي بأهمية كبيرة حيث شهدت التجربة السياسية الإسلامية الكثير من الشواهد باعتراض الامة على الحاكم، وتتباين تلك المواقف بين المعارضة العنيفة التي تثير القلق والفزع، أو المعارضة بالرأي والتنبيه لعدم انحراف مسار السلطة، ومن أهم الشواهد وقوف بعض الصحابة أمام الخلفاء والاعتراض على طريقة الحكم مثل وقوف الصحابي الجليل أبا ذر الغفاري أمام الخليفة الثالث عثمان بن عفان للاعتراض على سياسات الدولة، وللوقوف على طبيعة وجود المعارضة السياسية في الفكر السياسي الإسلامي ومدى الحاجة لوجودها وتطبيقها، شرعنا بالبحث عن ما تبلورت الآراء الفكرية لوصف هذه الظاهرة وتفسير حدود حريتها.

الأهداف:-

إشكالية البحث: تنبع إشكالية البحث من التجربة السياسية الإسلامية والجدلية بين النظرية السياسية الإسلامية التي تقول بوحدة الشريعة وبين النهج العملي السياسي ومحاولة

التأثر بالتطورات السياسية والمبادئ والقيم الحديثة المعاصرة ومدى تقبل وجود معارضة سياسية في التجربة السياسية الإسلامية؟

الفرضية: تتبنى الدول الإسلامية في وقتنا الحاضر أنظمة سياسية شبيهة من حيث الهيكلية بالأنظمة السياسية الحديثة، بوسائلها وآلياتها الانتخابية والقانونية وتتطلع شعوبها إلى أن تساير التطور بتبني القيم السياسية القائمة على قبول التعددية السياسية والديمقراطية في الحكم وبما لا يتعارض مع الثقافة الإسلامية وحدود الشريعة.

المنهجية: يتطلب البحث الاعتماد على ما يحتاجه من مداخل ومقتربات تيسر إمكانية الوصول إلى الهدف المراد تحقيقه، فاتبعنا في بحثنا اتباع المنهج التاريخي للإحاطة بموضوع المعارضة ووجودها ضمن التجربة السياسية الإسلامية، واعتماد المنهج الوصفي للتقصي والعمق في أسباب وجود هذه الظاهرة السياسية، ولبيان أسباب الاختلاف حول وجودها كان لا بد لنا من اعتماد المنهج المقارن للموازنة بين حقيقة وجودها ودرجة تقبلها ضمن الثقافة السياسية الإسلامية.

المطلب الأول: المعارضة السياسية: موقف الآراء الفكرية حولها ومدى الحاجة لتطبيقها:

الفرع الأول: المعارضة السياسية في الفكر الإسلامي: دلالاتها، آفاق حريتها

أولاً: مفهوم المعارضة السياسية:

يستند مفهوم المعارضة السياسية في الفكر السياسي الإسلامي إلى الدور الذي يجب أن يقوم به الأفراد من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المتعلق بالنصيحة لرجال السلطة والحكّام، وتنبيههم اذا أخطأوا، ويستندون في ذلك إلى حرية الرأي، وعلى صعيد الجماعة فتستند على دور الأحزاب السياسية والهيئات والتجمعات الشعبية، وهذا هو الدور الأهم للمعارضة، وتعمل على نقد الحكّام وهو حق للأمة تمارسه من خلال فريق يمثلها بمتابعة سلامة الحكم واستقامة الحاكم، وتقديم النصيحة لإرشاد الحاكم وتنبيهه، فالمعارضة مشروعة حيث تصوّب المسار وتصحح الخطأ وتحقق الخير للأمة وتصون المصلحة العامة[١].

تعرف المعارضة السياسية وفق المنظور الإسلامي بأنها: الإنكار من قبل الرعية أو بعضها للسلطة الحاكمة، لتصرفها بطريقة تخالف الشريعة الإسلامية أو بطريقة تضر بالمصالح العامة مع الأخذ بعين الاعتبار العمل على طرح بديل لهذا التصرف[٢].

وحيث أن تعريف المعارضة السياسية تعني أي مجموعة أفراد أو جماعة يختلفون مع الحكومة على أساس ثابت وطويل الأمد عادة، وترغب هذه الجماعة الحلول محلها[٣]، وهذا يشير إلى ان الخلاف بين المعارضة والحكومة يقوم على أساس التعارض النهائي بين الطرفين، لكن هذا الرأي يختلف عن مفهوم المعارضة في الإسلام إذ تسمى المعارضة بالرأي والنصيحة، ولا تعني العداوة أو الإساءة أو القطيعة، وهذه الصفات تعد تمزيقاً لصفوف الأمة، وأقرت الشريعة الإسلامية مبدأ الحرية التي لا تتعارض مع الثوابت الشرعية، إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة بل مرهونة بعدم إساءة الاستعمال، لذا تُعدّ حرية المعارضة من الأمور المشروعة في الشريعة الإسلامية، لأن السلطة السياسية وان كانت مسلمة فهي ليست معصومة من الخطأ، لذا يجب على هذه السلطة أن تشجع على المعارضة لأنها ترشدها إلى الصواب وتلفت انتباهها إلى مواطِن الخطأ، فتعد المعارضة بمثابة الأجهزة المساعدة للسلطة الحاكمة، وقد حثت الشريعة على المعارضة خصوصاً في أحاديث الرسول الكريم محمد ﷺ مثل الحديث الشريف "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان"، وحديثه الشريف "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر"[٤].

إن لفظة ((المعارضة)) لم ترد في القرآن الكريم، إلا ان دلالاتها جاءت متضمنة في ألفاظ أخرى وردت فيه يدور معناها حول الاختلاف والمعارضة، ومنها التنازع، والجدل، والشجار، حيث ان الإقرار بوجود هذه الدلالات يشير إلى انه ليس هناك رأي واحد يسلم به الجميع وان الاختلاف يعد شيئاً متوقعاً وغير مستبعد الحدوث، وهذا إقرار بوجود التنازع والمجادلة التي تؤدي إلى التعارض في الرأي[٥].

ثانياً: الحرية السياسية في التصور الإسلامي:

هناك عدة مفاهيم تجعل من الفكر السياسي الإسلامي فكراً تعددياً ومتسامحاً منها، أن الإسلام لا يحدّد نظاماً سياسياً واجتماعياً ثابتاً بل مبادئ عامة، وأن الحاكم يجب أن ينتخب من قبل الجماعة عبر الشورى، ويسمح الإسلام بالحريات الدينية ما يشرّع الحريات الأخرى، ويرى أن الناس متساوون في الحقوق والواجبات، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو فريضة دينية جماعية، وان الحكّام مسؤولون أمام الجماعة، وأن شرعية التعددية ترتبط بشرطين؛ أولاً: أن لا تخالف أسس الشريعة، وثانياً: أن تكون لصالح الجماعة، وعدا

ذلك فإن للأفراد والجماعات الحق في التجمع بالشكل المناسب الذي يرتأون، وخصوصاً الأحزاب السياسية التي يمكن لها تحجيم الفساد[٦]. لذا ينطلق الفكر الإسلامي لتفسير وجود الحريات السياسية والسماح بقبول المعارضة السياسية من معطيات عدة:

١- تنظم الشريعة الإسلامية حال الفرد وتصرفاته ونظام المجتمع؛ وتدل طبيعة الإسلام على انه دين يتسع للحركة الفكريّة العاقلة الواسعة، وإنه لا يقف في عقائده وأصوله التشريعية على لون واحد من التفكير أو فهم واحد للتشريع[٧].

٢- يقوم الفكر السياسي الإسلامي على الحرية والمرونة؛ حيث ان تعاليم الشريعة الإسلامية التي تشكل الركيزة الأساسية له، وهي شريعة تقبل بالتطّور، وإن وجود المدارس الفكرية ذات الاتجاهات والمذاهب المختلفة دليل واضح على أنَّ الفكر الإسلامي يعتمد على الواقع العلمي والعملي المتمثلة في مسالك بحثية متعددة، تعتمد مناقشة الآراء المختلفة للوصول إلى الرأي الأكثر أرجحية[٨].

٣-يكفل الإسلام حرية المعتقد السياسي كما يكفل حرية المعتقد الديني؛ ويحمي جميع الحريات والحقوق التي تتفرع عن الحرية السياسية، فالحريات بجميع أنواعها سواء كانت حرية فردية، أو دينية، أو اجتماعية، أو سياسية هي من أصول قواعد الحكم في الإسلام، والمعارضة السياسية هي حق مقرر في الإسلام وهي نتيجة طبيعية للحقوق السياسية ومن لوازمها[٩].

٤- كفل الإسلام للآخرين حقهم في عدم الاقتناع به وقرر لهم حرية الاختيار؛ وتمثل الحرية ضرورة إسلامية ملزمة كفلها الإسلام للإنسان، ويعدّها تشريعاً عاماً مقرراً أصلاً حتى في نطاق العقيدة فضلاً عن مجالات الحياة الأخرى، فبالتأكيد هو يسمح للناس طرح آرائهم الاجتماعية والسياسية[١٠].

٥- ينظر إلى الحرية السياسية بأنها ليست خطراً داخل الفكر الإسلامي؛ بل يرى المفكرون إنها احدى المبادئ الإسلامية الراسخة في الصورة العامة للفكر الإسلامي، ومن ثم فان الحرية لا تخرج من السلوكيات العامة في المنهج الإسلامي، " والسماح بالحرية السياسية لا تمثل خطراً على الساحة الإسلامية، بل لربما نرى في بعض مواقعها قليلاً إذا أخطأ الذين يمارسونها في أساليبهم ووسائلهم، ولكنهم

يؤكدون المصداقية الإسلامية في النقد السياسي فيما يحاولونه من تسديد المواقف وتصحيحها، بينما تترك الأحزاب المضادة في الفكر والمخالفة في الأهداف لتكون البديل عن الحكم الإسلامي"[١١].

٦- يندرج حق ممارسة الرقابة على السلطة السياسية ضمن لوازم حق الحرية؛ وحق التعبير ضمن إطار مبدأ المشروعية العام، الذي يحكم سير الدولة وانتظامها، ويقرر مدى التزامها بالسعي إلى تحقيق أهداف هذا المبدأ، التي من بينها الدفاع والذود عن حقوق الأفراد ضد تعسف السلطة[١٢].

٧- بات التعدد في الرؤى والتصورات والتنظيمات والجماعات حقيقة واقعية؛ في الساحة السياسية الإسلامية، وأصبحت هذه التعددية كثيراً ما تفرض نفسها داخل هياكل التنظيمات المختلفة وتطال حتى التنظيم الواحد، والحديث عن حركة الإسلام السياسي يكون في نطاق هذه التعددية، لأن تعدد الأفكار والآراء يفضي بالنتيجة إلى اختيار الأصلح والأقدر على سياسة وإدارة شؤون الناس[١٣].

٨- يحق للأقلية الاعتراض على الأكثرية المناصرة للحكم القائم؛ فللأقلية الحرية التامة في ذلك لأن أفراد الأمة الإسلامية متساوون بحق الاعتراض على الحاكم، لأن الأمة هي مصدر السلطات في الإسلام[١٤].

سبقت الحريات في الإسلام الكثير من النصوص القانونية والدستورية في الفكر الغربي؛ وهناك مواضع التقاء واختلاف بين الفكر السياسي الإسلامي وبين الدساتير الحديثة، وان كانت قد "تختلف الدول من حيث مدى حرصها على تضمين دساتيرها للحقوق والحريات التي أصبحت سمتها الغالبة وهذه الحقوق تكون ضمانات للحرية السياسية، التي تضمن للمعارضة القيام بدورها المطلوب في المجتمع، لكن الحريات السياسية في الإسلام كانت سابقة للفكر السياسي الغربي، لما جاءت به نصوص الشريعة الإسلامية تنص على حرية الأفراد في جميع المجالات وخاصة السياسية منها، ونرد بعضاً من موارد الالتقاء ومواضع الاختلاف: [١٥] مثل دستور الولايات المتحدة الأمريكية في المادة الثانية الفقرة الأولى (تناط السلطة التنفيذية برئيس الولايات المتحدة.....)[١٦] والتي أشارت نصوص سابقة في هذا الدستور على طبيعة انتخابه، والدستور الفرنسي في الباب الثاني المادة السادسة والتي

نصت (ينتخب رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات بالاقتراع العام المباشر.....)[١٧].

أ- تشير النصوص الدستورية الحديثة إلى إقرار الاشتراك في اختيار الحاكم؛ في انتخابات الرئاسة والانتخابات النيابية، وقد سبق الإسلام ذلك بأربعة عشر قرناً حيث قال الرسول الكريم: "من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية".

ب- يحق للشعب في الدساتير الغربية سحب الثقة من الحاكم؛ ويقابل سحب الثقة في الإسلام مبدأ عدم الطاعة.

ت- الحرية السياسية تعني جماعية القيادة وعدم استئثار فرد أو فئة أو طبقة خاصة بالحكم؛ وقد أقر الإسلام حكم الشورى والنص عليه في القرآن الكريم.

ث- الحرية السياسية تعني التزام الحاكم برأي الأغلبية وتعني الحرية عدم التفرقة أو التمييز؛ وتكافؤ الفرص بين الناس في الوصول إلى مناصب الدولة وسيادة القانون على الجميع، والإسلام ألزم الحاكم بنتيجة الشورى، والمساواة في الإسلام تنفي التمايز بين الناس بسبب الغنى أو التمايز الوراثي أو الطبقي، والقانون في الإسلام أساسه القرآن وانتهاكه يعادل الكفر[١٨].

ج- تتضمن الحريات في الدساتير نصوصاً على حق الشعب في محاسبة حكامه ومسؤوليه؛ عن تصرفاتهم وحقه في اعلان رأيه بالنشر والكتابة، وهناك ضمانات لحماية الحقوق والحريات من خلال توجه المشرعين إلى حمايتها، ويقابل ذلك حق الإسلام في المحاسبة بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث أوجبه الإسلام وربط بين حق ابداء الرأي وبين ما يجب على المسلم القيام به[١٩].

الفرع الثاني: موقف الاتجاهات الفكرية الإسلامية المعاصرة من الأحزاب السياسية:

أولاً: الاتجاه الأول (المعارضون) لوجود الأحزاب:

يذهب هذا الاتجاه ومنهم (رفاعة الطهطاوي) و(عبد الرحمن الكواكبي) و(محمد عبدة) و (الأعلى المودودي) و(حسن البنا) إلى عدم جواز قيام الأحزاب السياسية في البلاد التي يحكمها النظام السياسي الإسلامي في البلاد الإسلامية مستدلين بما يأتي:

١- تؤدي الأحزاب السياسية إلى تفريق الأمة الإسلامية الواحدة؛ واحداث الانقسامات بين أفرادها، وهذا يخالف دعوة الدين الإسلامي وتعاليمه وأوامره التي تدعو إلى الوحدة، مستشهدين بقوله تعالى: (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء...).[٢٠] وتظهر خطورة هذا الانقسام في حالة الانتخابات السياسية العامة ما يؤدي إلى التنازع والخصام[٢١].

٢- تسعى الأمة الإسلامية كلها لتحقيق هدف مشترك واحد؛ ويجمعها فكر إسلامي واحد، وتعتصم بعقيدة واحدة، وهذا يعني أن جميع الأمة تشكل حزباً واحداً، فلا مجال لتعدد الأحزاب التي تؤدي إلى تفريق هذا الإجماع وتعدد الأهداف[٢٢].

٣-يتعارض نظام الأحزاب السياسية مع صريح النصوص في القرآن الكريم؛ التي تدعو إلى الوحدة وعدم التفرقة، كقوله تعالى: (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا..) [٢٣]، وقوله تعالى: (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم...) [٢٤]، وان الأحزاب السياسية تفرق الناس تبعاً لتعددها وكل ما يؤدي إلى الانقسام، هو مخالف للدين[٢٥].

٤- يؤدي انخراط أبناء الأمة في أحزاب مختلفة إلى تربية الأمة على الاختلاف والانقسام؛ بدل تربيتها على الوحدة، وبدل تربية أبناء الأمة بمنهاج واحد شامل، تتم تعبئتها بمناهج مختلفة ومتعارضة[٢٦].

٥- يرفض النظام الإسلامي فكرة الأحزاب السياسية وتعددها لأنها لا تتماشى مع روح الإسلام؛ بحسب دعاة هذا الاتجاه، ورغم اعترافهم بحريّة المعارضة في الشريعة الإسلامية، الا ان التعبير عن هذه المعارضة يتم بصورة فردية من أفراد خارج السلطة أو داخلها كنواب مجلس الشورى، من مبدأ ان الإسلام يأبى أن يتحزب أهل الشورى ويكونوا مع أحزابهم سواء كانت على حق أم على باطل[٢٧].

ثانياً: الاتجاه الثاني (المؤيدون) لوجود الأحزاب:

يرى مؤيدو هذا الاتجاه أن النظام السياسي الإسلامي لا يرفض قيام الأحزاب السياسية، ويؤيدون فكرة تقبل وجود الأحزاب السياسية في جسد النظام السياسي والمجتمع

مثل (جمال الدين الأفغاني) والسيد (محمد حسين فضل الله) و(راشد الغنوشي)، ويؤكدون على تعددها وعدّها ضرورة من ضرورات النظام [٢٨]، وتحقق أهداف وغايات يصعب تحقيقها في حالة عدم وجودها، ويستدلون بالأدلة الآتية:

١- تمثل الأحزاب السياسية الوسيلة المثلى التي تُمَكِّن الأمة من استخدام حقها في محاسبة الحكّام؛ كون الأمة كأفراد لا تستطيع القيام بهذا الواجب، والأحزاب السياسية تحقق الفروض الكفائية نيابة عن الأمة، بالاستدلال بقوله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) [٢٩]. وتتمثل صورة القيام بهذه الواجبات في إيجاد جماعة متخصصة، تتمثل بالأحزاب السياسية، حيث تقوم بأعمال الرقابة على الأنظمة والحكّام، كونها تتقن الوصول إلى المعلومات ومعرفة الحقائق، عبر هيئات منظمة قادرة وفاعلة. [٣٠]

٢- تعكس الأحزاب السياسية طبيعة الاختلاف بين الناس؛ وتتعامل بشكل إيجابي مع هذا الاختلاف، وتستوعبه وتُوجّهَه ضمن المصلحة العامة، ومن الأفضل للأمة أن تحتوي الخلاف وتنظمه للاستفادة منه في اصلاح المجتمع، وتتنافس الأحزاب فيما بينها لتحقيق ذلك، كونها تمثل الصورة الأكثر ملاءمة للتعامل مع هذه القضية، فمن الممكن أن تكون الخلافات سبباً في الصلاح[٣١].

يعكس وجود المذاهب الفقهية المختلفة أحقية وجود مذاهب سياسية مختلفة؛ حيث ينظر إلى هذه الاختلافات الفقهية أنها مشروعة، وتحقق المصلحة العامة، وأدت إلى تطور الفقه وإنضاج الحلول الفقهية المختلفة والمتعددة، فلا حرج في وجود مذاهب سياسية متعددة والتي تتمثل بالأحزاب السياسية، وهذه الأحزاب لها برامجها العلمية واجتهاداتها المشروعة ورؤاها العلاجية لما يواجه الأمة من قضايا مختلفة، وذلك لا يتعارض مع وحدة الأمة[٣٢].

٣-تشكل الأحزاب السياسية وسيلة لتحقيق حرية الفرد في ممارسة حقوقه المشروعة؛ ووسيلة لسماع أصوات الأقليات والمستضعفين، وتهيئ للأفراد فرصة الحوار وسماع الآراء المختلفة، ما يعين الأفراد على ممارسة حقوقهم وحرياتهم السياسية ومواجهة أي عقبة في سبيل هذا أن يُكفَل لهم حق الاجتماع أو ما يعرف بحق تكوين الجمعيات، وتشكل الأحزاب ضمانة لحماية التشاور والعدالة والمساواة[٣٣].

٤- تقوم الأحزاب بوظيفة الترشيح لمختلف المناصب الإدارية والسياسية؛ وتكون رؤيتها منسجمة مع المبدأ الإسلامي الذي يقضي بعدم تزكية الفرد لنفسه، ويستند هذا الرأي لقول الرسول الكريم: (إنا لا نولّي هذا الأمر أحداً سأله أو أحداً حَرِص عليه)، فتقوم الأحزاب بتهيئة من تكون له الأهلية لإشغال هذا المنصب وتزكيته حسب رأي أغلبية أعضاء الحزب، لا أن يكون الترشيح قراراً فردياً يتخذه شخص بمفرده بتقديره الشخصي لصلاحياته وإمكانياته وقدراته لإشغال هذا المنصب، إنما يكون الترشيح جماعياً ممثلاً لرأي مجموعة من العقول والاجتهادات[٣٤].

٥- تعمل الأحزاب السياسية على منع التسلط أو التفرّد بالقرارات؛ من خلال مراقبتها على أعمال السلطة الحاكمة، ما يجعل هذه السلطة تعمل في حرص شديد تحسباً من كشف الأحزاب المعارضة، وهناك رأي بوجوب إيجاد نوع من الرقابة الخارجية تمارسها هيئات منظمة كالأحزاب السياسية تستطيع منع تسلط الحكّام وكشف مفاسدهم، وذلك يعود بالنفع العام على الأمة بدرء الفساد الذي ممكن أن يحدث عندما يحيد الحاكم عن الصواب[٣٥].

٦- تعد الأحزاب الإسلامية وسيلة جديدة استحثتها تجارب الإنسانية؛ يمكن الأخذ بها بما يتناسب مع حاجة الواقع وبما تحدده أحكام الشريعة من حدود أو من خطوط عامة، وان الحزب المتطور في صيغته، المتجدد في تفكيره، المتحرك في خط قضايا الأمة وحاجاتها، يمثل الدور الطليعي الرسالي الذي يقوم بعملية التحضير لتنوير الأمة من خلال الانفتاح عليها، وان الدور الحزبي يتأكد خلال الحاجة إلى الضوابط العامة والخاصة لتكون عملية الانفتاح على الأمة كلها خاضعة لخطة دقيقة وتنظيم واسع[٣٦].

٧- تمارس الأحزاب السياسية دوراً كبيراً في ممارسة الرقابة على السلطة التنفيذية؛ وهذه الوظيفة السياسية تمارسها أحزاب المعارضة بصفة خاصة، حيث تقوم بتوجيه النقد لسياسات الحكومة وبرامجها، وكشف أخطاء وعيوب المسؤولين عبر وسائل الاعلام، "لما كفله الإسلام من ضمان لحرية التعبير عن الرأي المعارض بشرط أن لا تؤدي هذه الحرية إلى الاخلال بالنظام العام للأمة وإحداث الفرقة بين المسلمين"[٣٧]، مما يجعل الحزب أو الأحزاب الحاكمة تشعر أنها تحت الرقابة الدقيقة

للمعارضة دائماً، حيث أقر الإسلام للرعية حق رقابة تصرفات السلطة الحاكمة، وترك تفصيل الوسائل التي تقوم من خلالها بالتصرف لإقامة هذا المبدأ للأمة، لتراعي فيه مقتضيات المصلحة في الزمن الذي تعيشه، وهو ما تمارسه الأمة من خلال وجود الأحزاب السياسية المعارضة لسياسات السلطة الخاطئة(٣٨).

٨-ينظر إلى الحزب الإسلامي أنه ليس حزباً دينياً؛ بل هو حزب سياسي يستند إلى مرجعية دينية ولذلك فهو ليس مغلقاً على المسلمين فقط، بل يمكن أن يضم في صفوفه أفراداً من غير المسلمين ما داموا يتفقون مع برنامجه، كما سيطرح برنامجاً يقدم حلولاً للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية التي تعانيها الدول الإسلامية في الوقت الراهن(٣٩).

المطلب الثاني: المعارضة السياسية: أسسها الشرعية، مرتكزاتها، ضرورتها

الفرع الأول: المعارضة السياسية في الإسلام بين الآراء والتطبيق

أولاً: المعارضة السياسية: وجهات النظر حولها:

١- الآراء والاتجاهات بشأن المعارضة السياسية في الدولة الإسلامية:

أظهرت الآراء حول فكرة المعارضة السياسية في الدولة الإسلامية وجود وجهات نظر مختلفة؛ فهناك من يرفض فكرة وجود المعارضة السياسية من الأساس، ورأي آخر يرى مشروعية وجودها في النظام الإسلامي وإمكانية قيام المعارضة غير إسلامية في النظام الإسلامي لكن وفق شروط معينة وكما يأتي:

أ- الاتجاه الأول: لا يجيز وجود المعارضة السياسية؛ بدعوى أن رجال السلطة لهم مواصفات قرَّرتها الشريعة مثل العدل، والتقوى، والعلم، والالتزام بمبادئ الإسلام، وفي ظل هذه الطبيعة والمواصفات لا داعي لوجود معارضة، لأنها لو تحركت في واقع الحياة الإسلامية، وسوف تعرِّض الوحدة للتزلزل والاضطراب داخل الحكم الإسلامي، وتصبح أداة بأيدي الحاقدين على الإسلام، الذين يبحثون عن أي ثغرة لنقد التصور الإسلامي ومقوماته في السياسة والحكم والدولة.

ب- الاتجاه الثاني: فيرى هذا الاتجاه مشروعية قيام معارضة سياسية داخل الإطار الإسلامي الواحد؛ ويمكن أن تتحرك في موقعها لترشيد الحكم، وتصحيح الأخطاء، مستندة إلى مرجعية إسلامية، تحكم الجميع وتضبطهم، تجعلها تتحرك في الخط الإسلامي العام نفسه، ولا تخرج عن الثوابت والمعايير الإسلامية، ومن هنا؛ فإن المعارضة بتحريكها المنهجي والملتزم هذا ترسّخ كيان الدولة الإسلامية وتؤصله وتحفظه، فمعارضتها تأتي من خلال رؤية اجتهادية تراها شرعية للتحرك والعمل للإسلام، وتصحيح بعض الأخطاء؛ لأن الحكم الإسلامي ليس معصوماً عن الخطأ[٤٠] وهناك من يرى أمكانية أن تجد المعارضة غير الإسلامية لها موقعاً في الدولة الإسلامية وتكون وفقاً للقواعد والمعايير الملتزمة بثوابت النظام الإسلامي العام ومبادئه وأحكامه، وبحفاظها على ثوابت الأمة ومقدساتها، فإذا خرجت عن ذلك عرّضَت المجتمع للانشقاق والخطر، ينظر إليها حسب موقعها وواقعها السياسي والاجتماعي، فلكل واقعة من الوقائع ملابساتها وظروفها[٤١].

ت- يسمح الإسلام بحرية المعارضة والرأي والمطالبة بالحقوق والممارسات التي تكون ضمن الشريعة؛ لكن لا يسمح بالدعوة إلى التشكيك في الله والدعوة إلى الكفر أو إباحة المحرمات أو منع الفروض، وكما تشتمل جميع دساتير العالم على مبادئ رئيسة لا يمكن مناقشتها أو المساس بها، فمثلاً؛ يحظر الدعوة إلى الشيوعية في أمريكا، ولا يسمح بالمناداة بالرأسمالية في روسيا، كذلك فان من حق الإسلام أن يرفض الممارسات التي لا تنسجم مع مبادئه وتعاليم شريعته السمحة، وسبب حرص كل مبدأ أو دعوة على صيانة هذه المواضيع الرئيسة، لأن محاولة هدم هذه الأشياء يُعَّد هدماً للمبدأ من جذوره، أما حرية الرأي بمعنى الشكوى من الظلم والمطالبة بالحق، وإبداء الرأي في أي شأن من شؤون الدولة، أو تنبيه الحاكم إلى أخطائه أو تقويمه عندما يخطئ، فهذه الأمور تعني الحرية السياسية التي يسمح الإسلام بممارستها بل ويأمر بها ويقدسها، ويعدّها فريضة على كل مسلم ونوعاً من العبادة والجهاد، فالإسلام يسمح باختلاف الرأي في أمور الدنيا التي لم ينزل فيها نص، ويسمح بالاجتهاد في فهم النص وتفسيره، ولذا يسمح بوجود فئة خارج الحكم يكون واجبها تقديم النصح للفئة الحاكمة وتنبيهها إلى أخطائها وردعها إذا

أخطأت، وهذه هي واجبات المعارضة السياسية، فالإسلام يقبل المعارضة أو النقاش والاعتراض على الحاكم اذا حاد عن الصواب[٤٢].

٢- تنطلق فكرة القبول بالمعارضة السياسية من أنها بمثابة الراصد لتصرفات الحزب الحاكم؛ تندّد بأعماله إن كانت ضد القانون والدستور، وذلك بقصد إحراجه أمام الرأي العام، مما يجعل الحزب الذي يتولى زمام الحكم دائماً على حذر، فاذا غابت المعارضة يعني، ان المتذمرين من الحكم لن يجدوا تنظيماً يجمعهم ويوجههم، ومن هنا لا يكون أمامهم إلّا أحد طريقين: إما الخضوع والتسليم بالأمر الواقع على ما فيه وإما الانفجار في ثورة، لذا فإن وجود المعارضة السياسية يحول بين الحكومة وبين الاستبداد[٤٣].

وحتى في حالة السعي لنزع السلطة من يد الحكومة يجب أن لا يتم ذلك عن طريق ثورة مسلحة أو عن طريق العنف من جانب الأقلية في المجتمع، لأن هذا الأمر منهيٌّ عنه في الإسلام، وللحفاظ على مبدأ الوحدة وضرورة المحافظة عليه، لا يمكن أن يترك لكل فرد من الأفراد أن يعيّن الوضع الذي تصبح فيه طاعة الأمير باطلة من حيث هي واجب ديني، لأن مثل هذا الحكم لا يمكن أن يصدر إلا عن المجتمع بأكمله أو عن طريق ممثليه الشرعيين، لذا فان وجود الأحزاب المعارضة يمثل فئات الشعب التي لا تحكم[٤٤].

٢- صورة المعارضة السياسية في النظام الإسلامي:

أ- يركز الفكر الإسلامي على أهم خاصيتين في نظام الحكم؛ وهما: رضا المحكومين وقبولهم للحاكم، وقبول مبدأ التداول السّلمي للسلطة، وهذا يعني تقبل الإسلام لفكرة وجود المعارضة للسلطة الحاكمة[٤٥].

ب- المعارضة السياسية لا تعني بالضرورة المضادة المطلقة في كل الأحوال؛ وانما يطلق مصطلح المعارضة على الدور السياسي الذي تمارسه الأقلية غير الحاكمة في مواجهة الأغلبية الحاكمة، والتي تُحكِم سيطرتها على مفاصل السلطة التنفيذية العليا، والمعارضة لا بد أن تكون واضحة أساساً وليست خارج القانون أو خارج النظام، بل تكون جزءاً من النظام العام، مستندة في شرعيتها من التزامها بقواعد الحكم

العامة والقانون الذي يلتزم بها أعضاء الجماعة السياسية (المواطنون) جميعاً، الذين يتمتعون بالحقوق السياسية العامة، والذين من واجبهم في ذات الوقت أن يقوموا بدور المعارضة السياسية للحيلولة دون انزلاق النظام السياسي للفساد أو التفرد بالحكم، حيث تقوم المعارضة بدور المراقب على عمل السلطة الحاكمة ومقدار التزامها بالقيام بواجباتها وتنفيذ وعودها ومدى التزامها وتنفيذها للقانون، ومن حق المعارضة أن تشرح وجهة نظرها المخالفة لما تتبناه السلطة من طرح وهذا الاختلاف يكون ضمن النظام العام والدستور بما يسمح فيه من حدود الاعتراض، ضمن قواعد الحقوق والممارسات المستحقة، حول مختلف القضايا التي تهم المجتمع للوصول إلى الرأي الصائب الذي يعود بالمصلحة العامة على الأمة، و يساهم دور المعارضة في التنمية والإصلاح على مستويات النظام الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهذا يؤكد عدم وجود العداء بين المعارضة والسلطة الحاكمة بل ان العلاقة بينهما تقوم على النصيحة والتشاور، والمراقبة والتقويم(٤٦).

ت- ان المعارضة السياسية التي يسمح بها الإسلام؛ هي المعارضة التي تنبع من حرصها على تحقيق المنفعة العامة للأمة، ولها من الشواهد من تجاربها ما يثبت حقيقة جدارتها على التصدي لهذه المهمة، حيث تكون صورة من صور التربية الأخلاقية لواجبات الأمة تجاه نفسها وتجاه واجباتها في رفض الفساد وصراحة الموقف منه بما يبين حرص أفراد الأمة على القضاء على كل عمل لا يتناسب مع ثوابت الأمة والمجتمع والعمل بما تقتضيه الضرورة من ردع أي صورة لانحراف القائمين على السلطة(٤٧).

٣- المعارضة السياسية، وحدود حريتها في الإسلام:

أ- يوجد فرق بين حرية المعارضة في الإسلام وبين البغي؛ فالمعارضة حق سياسي مشروع للأمة، يُنَظَم هذا الحق من خلال اللوائح القانونية، والتي تكون ضمن الدستور ولا تصادمه ولا تناقضه، أما البغي فيعني في اللغة: التعدي، وكل مجاوزة عن الحد، والبغاة في الفقه: الفئة من المسلمين يخرجون عن رأي الجماعة ويعلنون الخروج على الإمام أو الحاكم المسلم، وهو جريمة سياسية، يعاقب عليها القانون وهي تصادم الدستور وتعارضه وتناقضه، وهذا لا ينطبق على المعارضة السياسية

لأنها تكون بإعلان وجهة نظر مخالفة فيما يسمح الاجتهاد به، ضمن الأطر القانونية وما يسمح الدستور، دون استعمال القوة أو اللجوء إلى العنف، ولا إعلان الخروج عن الحاكم أو التمرد عليه(٤٨).

ب- أعطى الإسلام للشعب حرية النقد لتصرفات الحاكم؛ "ما يجعل الحاكم يخضع لمناقشة الأمر ليُقنع منتقديه بصحة تصرفه، أو يقتنع برأيهم ويصوِّب خطأه، وهذا النقد البنّاء مشاركة إيجابية في شؤون الحكم، وحرص الإسلام وتأكيده على هذه السلطة الشعبية لغرض استقامة أمر الحاكم، ويتم من خلال هذه السلطة التوازن بين قوَّتَي الشعب والحاكم، ولأجل ذلك لا بد من وجود مؤسسات ونظم تنظم عملها ويتفق عليها، تحدد من خلالها المسؤوليات ويلتزم بها الحاكم، وتراعى فيها أوضاع المجتمع ومراكز القوى فيه، لينتفي الاستبداد من طرف الحاكم وتنتفي الفوضى وضياع المسؤولية من طرف الشعب"، وهذه المؤسسات تتمثل بالأحزاب ومنها أحزاب المعارضة السياسية، التي توفر الرقابة اللازمة لذلك من خلال وجودها في المجلس النيابي ومن خلال تنظيماتها الحزبية(٤٩).

ت- تمثل المعارضة السياسية حقاً للأمة في محاسبة الحاكم؛ فالأمة لها الحق في بسط سلطتها بالوسيلة التي تراها تحقق ذلك، بالنقد المباشر أو بالنصح الفردي، أو تكون المحاسبة منظمة من خلال تأسيس مؤسسات إعلامية، أو تكوين أحزاب سياسية، تقوم بهذه المهمة داخل مجلس الأمة وخارجه، والصورة الأفضل لممارسة الأمة حقها في محاسبة الحاكم، هي الصورة التي تأخذ شكل إقامة أحزاب سياسية تقوم على أساس العقيدة الإسلامية، تتمكن من تقويم الحكّام ومحاسبتهم وهذا الدور تمثله أحزاب المعارضة نيابة عن الأمة(٥٠).

ثانياً: المعارضة السياسية، وأدوار عملها في النظام الإسلامي:

١- تنظم المعارضة السياسية جوانب متنوعة حث عليها الإسلام؛ فهي من وجهة النظر الإسلامية عبارة عن ابداء الرأي المعارض المستند إلى دليل بوجه الجهات السياسية الحاكمة وتعتمد على دورين هما:

أ- الدور الفردي: الذي يقوم به آحاد الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

المتعلق برجال السلطة والحكم والنصيحة لهم، وتنبيههم إلى أخطائهم وغفلتهم، عملاً بحرّية الرأي وما تستند إليه من أسس شرعية وقواعد عامة. وخصوصاً إذا كان الرأي الفردي صادراً عن المثقفين والعلماء في الأمة حيث يكون ذا تأثير كبير في المجتمع، وهو ما يشكل المعارضة الفكرية التي تعد جزءاً عضوياً من المعارضة السياسية، والفعل السياسي الإسلامي هو فعل عميق وشامل. (٥١)

ب- الدور الجماعي المنظم: الذي تقوم به الأحزاب السياسية والهيئات والتجمعات الشعبية، وهو الجانب الأهم في المعارضة السياسية، والتي تستند في دورها إلى قواعد الشريعة وأصولها العامة. فان الأحزاب تستطيع التصدي للفساد إذا صدر عن الحاكم وتضررت منه الأمة، لأن نصيحة الفرد أو الأفراد القلة في كثير من الأحيان لا تجدي نفعاً أمام سلطة الحاكم وقوته، فلا بد من تنظيم سياسي كبير يكون قادراً على مراقبة السلطة التنفيذية من خلال جهود منظمة. (٥٢)

٢- يتلخص عمل المعارضة بدور الأحزاب السياسية وممارسة حرية الرأي؛ لذا فان الأسس الشرعية التي يستند إليها حق تشكيل الأحزاب والجمعيات السياسية والتي تستند إليها حرية الرأي والتعبير في الشريعة الإسلامية، هي الأسس الشرعية نفسها التي يستند إليها حق المعارضة. فإن إقامة أحزاب أو تجمعات أو جمعيات في أي نظام سياسي يسمح بتعدد الآراء والاتجاهات لا يعني بالضرورة الإقرار بالمخالفين، وانما الرضى بالطريق السلمي للتغيير والتخلي عن سياسة العنف والسرّية وهذا محمودٌ في الدين، حيث يؤكد هذا الاتجاه أن وجود قوى متعددة وجماعات مختلفة أمر رشيد، فاذا قُدّر لبعضها أن تمتلك زمام السلطة، تبقى القوى الأخرى في الطرف الآخر تمثل الجهة المعارِضة، داعية وموجهه آمرة بالمعروف وناهية عن المنكر، وهذا الأمر مشروعاً في الدولة الإسلامية، إذ لا تمانع من تعدد الجماعات الساعية لإقامة المجتمع المسلم(٥٣).

الفرع الثاني: مرتكزات المعارضة السياسية في النظام السياسي الإسلامي ومشروعيتها:

أولاً: الأسس الشرعية لقيام المعارضة

تنطلق المعارضة السياسية في الإسلام من أسس توجهها الوجهة الصحيحة وتصوب

عملها، وهي مبادئ عامة ضمن البعد التشريعي الإسلامي، وتحقق المصلحة الحقيقية للمجتمع، وهذه الأسس هي:

١- المعارضة تقوم على شرعية الاختلاف في الرأي وليس لإفشال النظام السياسي:

تقوم المعارضة السياسية نتيجة الاختلاف في الاجتهاد من أهله في موضعه، والتي تهدف إلى درء المفاسد وتحقيق المصالح في مجالات الحكم والسياسة وما يتبعها، مع التأكيد على ان المعارضة التي تتبنى رأياً مخالفاً لقرار أصحاب السلطة والحكم، يتحتم عليها أن لا تسعى لإفشال القرار والمشاغبة على أرباب الحكم، وإنما تقوم في وقتها المشروع ضمن الأطر القانونية، واللوائح القانونية التي تنظم أمر الاختلاف وتضبطه وتنأى به عن مواطن الفتنة، والحرية في إبداء الرأي ضرورة لتقدم المجتمع، والحرية لا تقوم دون الإقرار بحق المعارضة وحق الفرد في الجهر بما يعتقد. (٥٤)

٢- المعارضة السياسية تعني النصيحة:

تمتاز المعارضة بصورتها الإسلامية بأنها تقوم على مبدأ النصيحة، وهذا يعطيها ميزة خاصة فريدة تمتاز بها عن ألوان المعارضة في النظم السياسية الأخرى، والمعارضة تعني النصيحة وهو مصطلح إسلامي يعني إرشاد الحاكمين وتنبيههم لما غفلوا عنه، ومعاونتهم على الحق وأمرهم به، فالمعارضة مشروعة من أجل تصحيح الخطأ، وتصويب المسار، و العلاقة بين السلطة السياسية والمعارضة تبتعد عن الشك والريبة، وابعاد هذه العلاقة عن ألوان الترصد وتصيد العثرات، "ما يدعو السلطات الحاكمة إلى بذل قصارى جهدها في سبيل تحقيق المصلحة وذلك بتوطين نفسها على سماع كلمة الحق وتقبل (الرأي الآخر) ولو كان قاسياً" فالأصل في المعارضة السياسية المحقة في الإسلام أنها نصح للحاكم والأمة، فالنصيحة للأمة بأن لا يرضى لها الضرر أو الفساد، ونصيحة الحاكم لتصويب وجهة نظره لما يخدم الأمة ويحقق مصالحها العامة"(٥٥).

٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقابل المعارضة السياسية:

يعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أحد الضمانات للتعددية السياسية، لأنه ترخيص بحُريّة الفكر وتأكيد عليها، والأخذ بالتعددية يستتبع وجود صور لها كتداول السلطة وحرية

المعارضة وتقييد صلاحيات الحاكم، ضمن نطاق الحرية في الإسلام التي تؤكد على أن استخدامها يكون بعيداً عن السب والقذف أو الابتزاز أو التسقيط [٥٦]، وحيث تنطلق المعارضة السياسية في الفكر الغربي من ضرورة ضمان الحقوق السياسية للأفراد وحرياتهم، فهي تعكس مصالحهم ورغباتهم، واذا اتضح أن السلطة الحاكمة لا تعبر عن مصالحهم لسبب أو لآخر، جاز لهم إظهار عدم قناعتهم عن طريق المعارضة السياسية، ويؤكد الكتّاب الغربيون أن السلطة والمعارضة توأمان لا ينفصلان وهذا التلازم واقعاً يشير إلى ان إقامة الحكم واستمراره مهما كانت أشكاله يتطلبان دوما وجود عدم المساواة والامتياز، وبالضرورة وجود تفاوت وتباعد بين الحاكم والمحكومين لصالح الحاكم، وهذا التفاوت والامتيازات غير المتكافئة تغذي أساساً (المعارضة)، أما في الواقع السياسي الإسلامي فإن الحقوق السياسية للمسلم تتركز على ضرورة العمل الإيجابي لإصلاح المجتمع، دون اللجوء إلى المعارضة الدائمة للنظام، ولذلك جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسيلة لدوام الصلاح، وهو واجب ديني وفرض شرعي يجعل الانسان القادر عليه حراً مراجعاً لأعمال الحكّام[٥٧].

لم يتوقف الأمر على إقامة الدليل على وجود المعارضة، بل جاء بالمقاربات والمقارنات بين الفكر السياسي الغربي والفكر السياسي الإسلامي على أساس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه المقارنة:

أ- جعل الفكر الإسلامي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسيلة للتأكد من التزام الحاكمين بالشرع؛ لحراسة الدين من الضياع، ومنع تفشي الفساد والظلم، ولذلك فان هدف الإسلام التأكد من إقامة أحكام الإسلام، بالإضافة إلى حفظ حقوق وحريات الأفراد، بينما تنطلق المعارضة في الفكر الغربي من قاعدة حفظ الحرية الفردية ومنع الاستبداد، وتسعى غالباً إلى إظهار أخطاء الممارسات السياسية للحكومة والكشف عنها بهدف أسقاطها أو إضعافها.

ب- تقدم النظرية السياسية الإسلامية لحقوق الأفراد السياسية تجسيداً حقيقياً للمشاركة السياسة؛ إذ يعد الإسلام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حقاً سياسياً وواجباً شرعياً؛ وفرضاً على المسلمين، ويؤكد الحق الشرعي للأفراد والجماعات في

التصدي لانحرافات الحكومة، وفكرة المشاركة السياسية في الإسلام تربوا على فكرة المشاركة في النظم الغربية، كونها تسعى للنهوض بالدولة وليس الاكتفاء فقط بمعارضتها ونقدها، في حين تجسد المشاركة في الفكر السياسي الغربي رغبة الأفراد في الحد من سلطة الحاكم، ومن ثم التخفيف من سيطرة الدولة.

ت- يرفض الإسلام فكرة معارضة النظام السياسي الدائمة دون وجه حق؛ لأن فيها إصراراً على الخطأ المؤدي إلى الخيانة، وتؤكد تعاليم الإسلام ان المحاسبة واجبة وهي من الحقوق السياسية، حتى تحد من انحراف الحاكم عن الشرع، ما يستلزم وجود محاسبة الحاكم لإزالة المنكر، والتأكد من حُسن تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، أما المعارضة السياسية في الفكر الغربي، فتبنى على أساس أثر السلطة السياسية السلبي على حرية الأفراد، ما يستلزم تقييدها في أضيق الحدود(٥٨).

٤- يرفض الإسلام فكرة المعارضة الدائمة للنظام السياسي:

أي يرفض المعارضة لأجل المعارضة، فالمعارضة في الإسلام لا تعني الخروج عن مبدأ المشروعية وعدم الطاعة، لأن ذلك مستمد من البيعة التي يصفها الفقه الإسلامي بأنها عقد بين الحاكم وبين عامة المسلمين، وهذا يفترض بطبيعة الحال في الحاكم العدل وعدم الانحياز، والمجتمع الإسلامي بحاجة إلى وجود معارضة إسلامية صحيحة، تقوم فلسفتها على تقَبّل الاختلاف في الرأي وتعدد التصورات والمفاهيم، بعدّها حقاً مشروعاً، وعلى المعارضة السياسية الإسلامية أن تقدم حلولاً قابلة للتطبيق للمشاكل داخل المجتمع الإسلامي بما يتفق والمفاهيم الإسلامية، وعليها أن تناقش الآراء والوقائع والأحكام حتى التوصل إلى التطبيق الأمثل للشريعة الإسلامية(٥٩).

وهذا الرأي والقرار ينم عن مسألة وعي في إطار السياسة الشرعية، حيث تكون الوعي السياسي لدى المسلمين منذ بداية الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، وذلك بسبب ارتباط الجانب الدنيوي بالديني وكان منطلقاً لنشر الدعوة الإسلامية، وإدراك ورؤية للواقع السياسي(٦٠).

ثانياً: الشورى والمعارضة السياسية ضمانة للاستقرار:

١- ينطلق نهج الشورى في الإسلام من مبدأين أساسيين:

أ- المبدأ الأول: احترام الإرادة الشعبية؛ والاعتراف بسلطة الناس على أنفسهم وأموالهم وحقوقهم، وبمقتضى هذا المبدأ فان التصرف فيما يرتبط بشؤون الناس، يجب أن يكون بإرادتهم ورضاهم، وإلا كان تعدياً على حقوقهم وإلغاء سيادتهم على أنفسهم.

ب- المبدأ الثاني: الحرص على اكتشاف الرأي الأفضل والأصوب؛ وذلك يستلزم استنهاض مختلف العقول، وحشد امكانياتها وطاقاتها، فتنبثق الآراء، وتظهر نقاط قوة وضعف كل رأي، ثم تتلاحق وتتكامل، لتصل إلى أفضل ما يمكن من نضج وصواب[٦١].

٢- تعد المعارضة والشورى متلازمتين ويهدفان إلى تبادل الرأي بين الحاكم والمحكوم؛ في حدود النظام العام، وان الأسس التي يقوم عليها النظام الإسلامي هي الشورى والحرية والعدل والمساواة، وهي مبادئ لا يمكن حمايتها إلا في ظل نظام يرتكز على تنظيمات سياسية تمارس نشاطها في حدود ما تقرره الشريعة الإسلامية، فالحاكم بحاجة إلى من يسترشد به والمعارضة السياسية بحاجة إلى من يقودها وينظمها، وهذه الأدوار تنظمها في الوقت الحاضر الأحزاب السياسية[٦٢].

٣- تشكل الأحزاب السياسية وخصوصاً أحزاب المعارضة السياسية وسيلة لتحقيق حرية الفرد؛ في ممارسة حقوقه المشروعة، ووسيلة لسماع أصوات الأقليات والمستضعفين كما تهيئ للناس فرصة الحوار، وسماع الآراء المختلفة، والوقوف على مقومات كل رأي، كما إن الأحزاب تمثل ضمانة لحماية الشورى والعدالة والمساواة [٦٣]. وإن وجود هيئة دستورية مستقلة (أي وجود المعارضة السياسية) عن سلطة الحاكم تراقب تصرفات الحاكم ولا تسمح له بالظلم، وتجبر الحاكم التعامل بعدالة لحاجته إلى الشعب، ووجود من يحاسبه على سلبياته صغيرها كانت أم كبيرة[٦٤].

٤- يعد الإسلام الشورى أساساً ودعامة قوية للحكم؛ لأنها توصل الناس للإدراك الصحيح في عامة الأمور، ولا يسمح الإسلام أن يترك الحاكم أن يستبد بأمور السلطة والحكم، وما يخلقه الحكم الاستبدادي من تفاوت بين الناس من الفوارق

الطبيعية، اعتمد الإسلام الشورى أساساً للحكم، والشورى تعني عرض أمر من الأمور على الأمة أو من ينوب عنها من ممثلي الأمة أو المجتهدين أو أصحاب التخصص والخبرة، لإبداء الرأي فيه، للاسترشاد به في صنع القرار السياسي والإداري والاجتماعي الذي يهم الأمة ومصلحتها في إطار الشريعة الإسلامية(٦٥).

٥- تمثل المعارضة ضرورة من ضرورات استقرار المجتمع والنظام السياسي؛ و توازن السياسة واعتدالها، وهي نابعة من صميم المجتمع وتمس حاجة البلد ومتطلبات شعبه وتطلعاته، حتى مع وجود الحكومة بشكلها ومسؤولياتها القانونية وتلتزم بقواعد الدستور تجاه واجباتها وممارساتها، فان هناك ضرورة لوجود المعارضة السياسية لحفظ توازن السلطة في الدولة، والمعارضة السياسية تكون ضمانة للتوازن والمراقبة وتصحيح مسار السياسات الخاطئة، فالمعارضة السياسية في الأنظمة السياسية مطلباً ملحاً وله قيمة معنوية بالغة الأهمية، لصون الحياة السياسية ومدها بوسائل الاستقرار وحماية النظام السياسي من النزوع إلى التفرد بالسلطة من قبل مؤسسة على حساب باقي المؤسسات أو من قبل الفئة التي تحكم على حساب الفئات والأطراف التي خارج إطار السلطة والحكم(٦٦).

والقبول بالمعارضة السياسية "يعني قبول التعددية السياسية التي حققت من خلال تجارب الحكم والممارسات السياسية نجاحاً واضحاً في الأنظمة السياسية التي تبنت التعددية، من خلال اشتراك أكبر قطاعات أبناء المجتمع في العملية السياسية"(٦٧)، فالواقع السياسي الإسلامي يعترف بالمعارضة السياسية ويقبلها وتشير لذلك الكثير من الشواهد والأحداث خلال التطور التاريخي لهذا الفكر السياسي العريق، وهذا دليل على مبادئ الإسلام والشريعة السمحة الراسخة التي تدعو للقبول بالرأي الآخر فكراً وسلوكاً.

تتميز الشريعة الإسلامية بأنها ذات طابع شامل لنواحي الأحكام والتشريعات، وأبرز الجوانب التي حظيت بالاهتمام في الإسلام هو تنظيم العلاقات في المجتمعات على اختلاف فئاتها وعاداتها وأجناسها، وإرساء المبادئ التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ومن هنا تأتي أهمية دراسة موضوع المعارضة السياسية وفق الفكر السياسي الإسلامي وإمكانية وجودها داخل نظامه السياسي على اختلاف التوجهات والمذاهب، فتنظيم العلاقة بين

السلطة والمعارضة وفكرة تقبل وجود معارضة من المجتمع للسلطة السياسية مهما تكن تسميتها، يأتي من مبدأ تحقيق المصلحة العامة التي أقرتها النصوص الشرعية والتي تتسم بالعموم والمرونة ما يجعل منها التكيّف من المتغيرات الزمانية والظرفية، وهذا ما يشير إليه الحديث الشريف (أنتم أدرى بشؤون دنياكم) [٦٨]، ويترك أمر تنظيمها للمكلفين أنفسهم وفقاً لما يحقق تلبية متطلبات ظروف المجتمع وبما لا يتعارض مع مبادئ الشريعة وجوهرها.

وتتبنى جميع الدول الإسلامية في وقتنا الحاضر أنظمة حكم شبيهه بالأنظمة السياسية السائدة في عالمنا المعاصر من حيث الوسائل والآليات والأنظمة الانتخابية والقانونية، وحتى الأنظمة التي تتبنى نظام إسلامي[❖]، فهي أيضاً تأخذ في هيكليات أنظمتها وأجهزتها أشكالاً مشابهة لباقي الأنظمة في العالم، وتتطلع الشعوب الإسلامية إلى أن تساير تطور العصر بتبني القيم السياسية الحديثة القائمة على قبول التعددية والديمقراطية واحترام حقوق الأقليات بما لا يتعارض مع ثقافتها الإسلامية، لذا فان أهمية المعارضة تأتي من ضرورة حماية ممارسة الحرية السياسية، حيث تعمل المعارضة تعمل كرقيب على السلطة الحاكمة خوفاً من طغيانها أو اهدارها للقواعد الشرعية التي تقرر الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين من خلال حرية الشعب في الاشتراك في إدارة شؤون الحكم، ومنع انحراف السلطة الحاكمة أو تسلطها أو انفرادها بالحكم، حيث تسعى المعارضة إلى ترسيخ فكرة القبول بالاختلاف بالرأي وتقنين التعامل مع الاختلاف والخلاف لمنع تحوله إلى صراع يهدد تماسك المجتمع وسلامة الدولة وبنية النظام السياسي، من خلال الآليات التي تستوعب وجود القيم والأفكار والمؤسسات المتعددة ضمن إطار النظام السياسي، والتسليم بقبول التنافس المفتوح دون قيود والقبول بالقواعد الديمقراطية القائمة على الاحتكام لرأي الناخبين ونتائج الانتخابات والسعي من خلال الوسائل القانونية للتبادل السلمي للسلطة[٦٩].

الخاتمة:

تتميز الشريعة الإسلامية بأنها ذات طابع شامل لنواحي الأحكام والتشريعات، وأبرز الجوانب التي حظيت بالاهتمام في الإسلام هو تنظيم العلاقات في المجتمعات على اختلاف فئاتها وعاداتها وأجناسها، وإرساء المبادئ التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ومن هنا تأتي أهمية دراسة موضوع المعارضة السياسية وفق الفكر السياسي الإسلامي وإمكانية

وجودها داخل نظامه السياسي على اختلاف التوجهات والمذاهب، فتنظيم العلاقة بين السلطة والمعارضة وفكرة تقبل وجود معارضة من المجتمع للسلطة السياسية مهما تكن تسميتها، يأتي من مبدأ تحقيق المصلحة العامة التي أقرتها النصوص الشرعية والتي تتسم بالعموم والمرونة ما يجعل منها التكيّف من المتغيرات الزمانية والظرفية، ويعّد وجود المعارضة السياسية في النظام السياسي الإسلامي ضرورة لأنها تعمل كرقيب على السلطة الحاكمة خوفاً من طغيانها أو اهدارها للقواعد الشرعية التي تقرر الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين من خلال حرية الشعب في الاشتراك في إدارة شؤون الحكم، ومنع انحراف السلطة الحاكمة أو تسلطها أو انفرادها بالحكم، حيث تسعى المعارضة إلى ترسيخ فكرة القبول بالاختلاف بالرأي وتقنين التعامل مع الاختلاف والخلاف لمنع تحوله إلى صراع يهدد تماسك المجتمع وسلامة الدولة وبنية النظام السياسي.

الاستنتاجات:-

١- تميزت الشريعة الإسلامية بأنها ذات طابع شامل لنواحي الأحكام والتشريعات، وأبرز الجوانب التي حظيت بالاهتمام في الإسلام هو تنظيم العلاقات في المجتمعات على اختلاف فئاتها وعاداتها وأجناسها، وإرساء المبادئ التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

٢- عد الإسلام الشورى أساساً للحكم ودعامة قوية لتوطيده ولا يسمح الإسلام أن يترك الحاكم أن يستبد بأمور السلطة والحكم، إذ تعد المعارضة والشورى متلازمتين ويهدفان إلى تبادل الرأي بين الحاكم والمحكوم.

٣-تمثل المعارضة ضرورة من ضرورات استقرار المجتمع والنظام السياسي وتوازن السياسة واعتدالها، وهي نابعة من صميم المجتمع وتمس حاجة البلد ومتطلبات شعبه وتطلعاته.

٤- ضرورة وجود المعارضة السياسية لحفظ توازن السلطة في الدولة، والمعارضة السياسية تكون ضمانة للتوازن والمراقبة وتصحيح مسار السياسات الخاطئة.

٥- تمتاز المعارضة بصورتها الإسلامية بأنها تقوم على مبدأ النصيحة، وهذا يعطيها ميزة خاصة فريدة تمتاز بها عن ألوان المعارضة في النظم السياسية الأخرى، والمعارضة

تعني النصيحة وهو مصطلح إسلامي يعني إرشاد الحاكمين وتنبيههم لما غفلوا عنه، ومعاونتهم على الحق وأمرهم به، فالمعارضة مشروعة من أجل تصحيح الخطأ.

٦- شهد التاريخ الإسلامي والتجربة السياسية الإسلامية الكثير من الشواهد على اعتراض الأمة على الحاكم سواء أكانوا أفراد بارزين أو حركات وثورات كان الهدف منها تصحيح مسار الحكم وهذا يدل على وجود المعارضة السياسية ضمن التجربة السياسية الإسلامية.

التوصيات:

١- ضرورة تبني التعددية السياسية ضمن الهيكل المؤسسي في الأنظمة السياسية، وبما يتلاءم مع نظرية ولاية الأمة على نفسها لتمثيل فئات المجتمع بالشكل الأمثل.

٢- ان الدعوة لتبني المعارضة السياسية يجب أن يكون ذلك مقروناً بالشكل المنظم وضمن الأطر الشرعية والقانونية للدولة.

٣-ضرورة الدعوة للمعرفة والثقافة السياسية بين أفراد الأمة ومعرفة الحدود التي تسمح بها الشريعة بالتعامل مع العمل السياسي وفكرة التعددية.

٤- نظراً لما تمر به الدول العربية والإسلامية من حالة من التأخر والتخلف السياسي وحكم العائلات في بعض الدول، أصبح من الواجب البحث فيما يمكن أن يغير الواقع السياسي في هذه الدول لتكون بمستوى حمل تعاليم الدين الإسلامي الحنيف الذي سبق كل شعوب الأرض في تفصيل وتوضيح الأطر الصحيحة لتنظيم واقع المجتمع والدولة.

هوامش البحث

(١) محمد عبد الكريم العتوم، الانموذج الإسلامي للتربية السياسية المعاصرة، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، طهران، ٢٠١٠، ص٢٧٨.

(٢) حسين أحمد أبوعجوة، المعارضة السياسية وضوابطها في الشريعة الإسلامية، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٩، ص٧٤.

(٣) جفري روبرت وليستر ادوارد، المعجم الحديث في التحليل السياسي، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلبي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ١٩٩٩، ص٢٩٠.

(٤) ميثم حسين الشافعي، ((المعارضة السياسية بين الديمقراطية والشريعة الإسلامية))، مجلة دراسات إسلامية معاصرة، العدد٣٢، جامعة كربلاء، العراق، حزيران ٢٠٢٢، ص١٦.

(٥) سعيد علي، الأصول السياسية للتربية، دار السلام، القاهرة، ٢٠١٢، ص٣٩٢.

(٦) محمد سليم العوا، ((التعددية السياسية من منظور مختلف))، مجلة العربي، الكويت، العدد٣٩٥، ٢٠٢١، تاريخ الزيارة، ٢٠٢٣/١/٤، متوفر على الرابط: - https://alarabi.nccal.gov.kw/Home/Article/41

(٧) نعمان الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٣، ص١٤٣.

(٨) محمد حسن دخيل، مبادئ علم السياسة، مكتبة دار السلام القانونية، النجف الأشرف، العراق، ٢٠٢٢، ص٥٧.

(٩) وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠١، ص١٣٢.

(١٠) فهمي هويدي، الإسلام والديمقراطية، مركز الأهرام، القاهرة، ١٩٩٣، ص٢٥.

(١١) محمد حسين فضل الله، مقالات المؤتمر السادس للفكر الإسلامي، مؤسسة العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي، طهران، ١٩٨٨، ص٧٤.

(١٢) عيان بوزيان، دولة المشروعية بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص١٢٨.

(١٣) هشام جعفر وآخرون، الإسلاميون والمسألة السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٣، ص٢٣٥-٢٣٦.

(١٤) أحمد القاضي، قضية الحرية في الفكر الإسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩، ص١٣٣.

(١٥) محمد بشير الشافعي، قانون حقوق الانسان، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص٦٠-٦١.

(١٦) دستور الولايات المتحدة الأمريكية من ١٧٨٩ شملاً تعديلاته لغاية ١٩٩٢، المادة الثانية الفقرة الأولى.

(١٧) الدستور الفرنسي من ١٩٥٨ شاملاً تعديلاته ولغاية ٢٠٠٨، الباب الثاني، المادة٦.

(١٨) احمد شوقي الفنجري، الحرية السياسية في الإسلام، دار القلم، الكويت، ١٩٨٣، ص٤٩-٥٥.

(١٩) أحمد فتحي سرور، الحماية الدستورية للحقوق والحريات، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٦.
(٢٠) القرآن الكريم، سورة الأنعام، الآية (١٥٩).
(٢١) نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٣، ص٣٤١.
(٢٢) رحيل غرايبة، الحقوق والحريات السياسية في الإسلام، مكتبة المنار، عمان، ٢٠٠٠، ص٢٦٥.
(٢٣) القرآن الكريم، سورة آل عمران، الآية (١٠٣).
(٢٤) القرآن الكريم، سورة الأنفال، الآية (٤٦).
(٢٥) مصطفى كامل وصفي، مصنف النظم الإسلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٨٧، ص١١٨.
(٢٦) عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٢، ص٨٧.
(٢٧) عبد الناصر محمد وهبة، الحرية السياسية بين الشريعة الإسلامية والقانون الوظيفي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٤٣١.
(٢٨) نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية، مصدر سبق ذكره، ص٣٤٤.
(٢٩) القرآن الكريم، سورة آل عمران، الآية ١٠٤.
(٣٠) محمد أنس قاسم، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص٢١١.
(٣١) فاروق عبد السلام، الإسلام والأحزاب السياسية، مكتبة قليوب، القاهرة ١٩٧٨، ص٥٢.
(٣٢) طه جابر العلواني، أدب الاختلاف في السلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، ١٩٩٢، ص٨٩-١٠٥.
(٣٣) محمد فتحي عثمان، من أصول الفكر السياسي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٤، ص٢٦٠.
(٣٤) عبد الناصر محمد وهبة، مصدر سبق ذكره، ص٣٤٤.
(٣٥) ماجد راغب الحلو، الاستفتاء الشعبي والشريعة الإسلامية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٣، ص١٥٠.
(٣٦) محمد حسين فضل الله، الحركة الإسلامية -هموم وقضايا، دار الملاك، بيروت، ٢٠٠١، ص١٠٣.
(٣٧) عثمان غزال، الحقوق والحريات في القوانين الدولية والتشريعات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٥، ص٣١٨.
(٣٨) بوشيبان عيسى، التعددية السياسية في الفكر الإسلامي، رسالة ماجستير عير منشورة في كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر١، الجزائر، ٢٠١٤، ص٣٣.
(٣٩) حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٨، ص٣٠٦.
(٤٠) محمد حسن دخيل، النظم الإسلامية، دار الروافد، بيروت، ٢٠١٥، ص٢٦٣-٢٦٤.

(٤١) قاسم خضير عباس، الحركة الإسلامية في ضوء المتغيرات الدولية، دار الأضواء، بيروت، ٢٠٠١، ص١٥٣.
(٤٢) أحمد شوقي الفنجري، مصدر سبق ذكره، ص٦٤-٦٥.
(٤٣) عبد الحميد الانصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦، ص٣٧٤.
(٤٤) محمد يوسف موسى، نظام الحكم في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٧، ص١٦٥.
(٤٥)وليد محمد سالم، المشاركة السياسية للحركة الإسلامية في النظم السياسية العربية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤، ص١٢٩.
(٤٦) رحيل غرايبة، مصدر سبق ذكره، ص ٢٧٩.
(٤٧) جابر قميحة، المعارضة في الإسلام بين النظرية والتطبيق، دار الجلاء، القاهرة، ١٩٨٨، ص٩٣.
(٤٨) بسام العموش، المعارضة السياسية من منظور إسلامي، (المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، ٢٠١٠، العدد ٣، ص٢٣٨).
(٤٩) مصطفى ديب البغا، نظام الإسلام في العقيدة والأخلاق والتشريع، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨، ص٣٠٠.
(٥٠) محمود عبد المجيد الخالدي، قواعد نظام الحكم في الإسلام، مؤسسة الاسراء، قسنطينة، الجزائر، ١٩٩١، ص٢٠٤.
(٥١) محمد المستيري، جدل التأصيل والمعاصرة في الفكر الإسلامي، منشورات كارم الشريف، تونس، ٢٠١٤، ص٢١٠.
(٥٢) محمد عبد القادر، التعددية السياسية في ظل الدولة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤، ص٢٨.

(٥٣) فهمي هويدي، الإسلام والديمقراطية، مركز الأهرام، القاهرة، ١٩٩٣، ص٧٤.
(٥٤) برهان زريق، حرية المعارضة في الفكر والتاريخ السياسي الإسلامي والفكر الوضعي، وزارة الاعلام السورية، ٢٠١٧، ص٢٧.
(٥٥) علي جمعة الرواحنة، مرتكزات المعارضة السياسية، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، العدد٣، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٢٠١٥ ص٨٥٤. ينظر أيضاً: رحيل غرايبة، مصدر سبق ذكره، ص٢٨٢-٢٨٤.
(٥٦) جمال البنا، التعددية في مجتمع إسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠١، ص٦٩.
(٥٧) حسن حنفي، دراسات فلسفية في الفكر الإسلامي المعاصر، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠٢٠، ص١٩٣.
(٥٨) محمد أحمد مفتي وسامي صالح الوكيل، النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الانسان الشرعية (دراسة مقارنة)، كتّاب الامة، الدوحة، ١٩٩٠، ص٨١-٨٤.
(٥٩) عادل عيد، تعدد الأحزاب السياسية في الدولة الإسلامية المعاصرة، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٤، ص٢٤٤.

(٦٠) زيرفان سليمان البرواري، الوعي السياسي وتطبيقاته- الحالة الكردستانية انموذجاً، مطبعة خاني، دهوك، ٢٠٠٦.

(٦١) حسن الصفار، الاستقرار السياسي والاجتماعي- ضرورته وضماناته، الدار العربية للعلوم، بيروت، ٢٠٠٥. ص ٣٩-٤٠.

(٦٢) محمد قطب، الإسلام وحقوق الانسان، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٦، ص٣٤٩.

(٦٣) نهى محمد سليمان، مفهوم الحرية في النظام الديمقراطي- دراسة نقدية في ضوء الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة لقسم الثقافة الإسلامية، كلية الشريعة بالرياض، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٢م/ ١٤٣٤ه، ص٥٦.

(٦٤) عبد الحميد الأنصاري، مصدر سبق ذكره، ص٤٢٩.

(٦٥) عبود العسكري، أصول المعارضة السياسية في الإسلام، دار معد، سوريا، ١٩٧٧، ص٤٣-٤٤.

(٦٦) أحمد الفنجري، مصدر سبق ذكره، ٢٥٩.

(٦٧) عاطف عدوان، التحول إلى التعددية الحزبية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العلوم الإنسانية، نابلس، فلسطين، العدد ١٦، ٢٠٠٢، ص١٠٦.

(٦٨) عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧، ص٢١.

(❖) مثل جمهورية إيران الإسلامية والمملكة العربية السعودية، ينظر: عبد الرزاق خلف محمد الطائي، ((النظام السياسي في المملكة العربية السعودية وجمهورية إيران الإسلامية: رؤية مقارنة))، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، ٢٠١٣، العدد٩، ص٢٧٥.

(٦٩) أمل هندي ونزار جودة، ((التعددية السياسية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر- قراءة في أفكار محمد حسين فضل الله))، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١٣، العدد ٤٦، ص٣.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١. الدستور الأمريكي.

٢. الدستور الفرنسي.

٣. محمد عبد الكريم العتوم، الانموذج الإسلامي للتربية السياسية المعاصرة، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، طهران، ٢٠١٠.

٤. حسين أحمد أبوعجوة، المعارضة السياسية وضوابطها في الشريعة الإسلامية، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٩.

٥. جفري روبرت وليستر ادوارد، المعجم الحديث في التحليل السياسي، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلبي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ١٩٩٩.
٦. ميثم حسين الشافعي، ((المعارضة السياسية بين الديمقراطية والشريعة الإسلامية))، مجلة دراسات إسلامية معاصرة، العدد٣٢، جامعة كربلاء، العراق، حزيران ٢٠٢٢.
٧. سعيد علي، الأصول السياسية للتربية، دار السلام، القاهرة، ٢٠١٢.
٨. (محمد سليم العوا، ((التعددية السياسية من منظور مختلف))، مجلة العربي، الكويت، العدد٣٩٥، ٢٠٢١، تاريخ الزيارة، ٢٠٢٣/١/٤، متوفر على الرابط: - https://alarabi.nccal.gov.kw/Home/Article/41
٩. نعمان الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٣.
١٠. محمد حسن دخيل، مبادئ علم السياسة، مكتبة دار السلام القانونية، النجف الأشرف، العراق، ٢٠٢٢.
١١. وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠١.
١٢. فهمي هويدي، الإسلام والديمقراطية، مركز الأهرام، القاهرة، ١٩٩٣.
١٣. محمد حسين فضل الله، مقالات المؤتمر السادس للفكر الإسلامي، مؤسسة العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي، طهران، ١٩٨٨.
١٤. عيان بوزيان، دولة المشروعية بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩.
١٥. هشام جعفر وآخرون، الإسلاميون والمسألة السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٣.
١٦. أحمد القاضي، قضية الحرية في الفكر الإسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩.
١٧. محمد بشير الشافعي، قانون حقوق الانسان، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤.
١٨. احمد شوقي الفنجري، الحرية السياسية في الإسلام، دار القلم، الكويت، ١٩٨٣.
١٩. أحمد فتحي سرور، الحماية الدستورية للحقوق والحريات، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠.
٢٠. نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٣.
٢١. رحيل غرايبة، الحقوق والحريات السياسية في الإسلام، مكتبة المنار، عمان، ٢٠٠٠.
٢٢. مصطفى كامل وصفي، مصنف النظم الإسلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٨٧.
٢٣. عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٢.
٢٤. عبد الناصر محمد وهبة، الحرية السياسية بين الشريعة الإسلامية والقانون الوظيفي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤.
٢٥. محمد أنس قاسم، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.

٢٦. فاروق عبد السلام، الإسلام والأحزاب السياسية، مكتبة قليوب، القاهرة ١٩٧٨.
٢٧. طه جابر العلواني، أدب الاختلاف في السلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، ١٩٩٢.
٢٨. محمد فتحي عثمان، من أصول الفكر السياسي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٤.
٢٩. ماجد راغب الحلو، الاستفتاء الشعبي والشريعة الإسلامية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٣.
٣٠. محمد حسين فضل الله، الحركة الإسلامية -هموم وقضايا، دار الملاك، بيروت، ٢٠٠١، ص١٠٣.
٣١. عثمان غزال، الحقوق والحريات في القوانين الدولية والتشريعات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٥.
٣٢. بوشيبان عيسى، التعددية السياسية في الفكر الإسلامي، رسالة ماجستير عير منشورة في كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر١، الجزائر، ٢٠١٤.
٣٣. حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٨.
٣٤. محمد حسن دخيل، النظم الإسلامية، دار الروافد، بيروت، ٢٠١٥.
٣٥. قاسم خضير عباس، الحركة الإسلامية في ضوء المتغيرات الدولية، دار الأضواء، بيروت، ٢٠٠١.
٣٦. عبد الحميد الانصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦.
٣٧. محمد يوسف موسى، نظام الحكم في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٧.
٣٨. وليد محمد سالم، المشاركة السياسية للحركة الإسلامية في النظم السياسية العربية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤.
٣٩. جابر قميحة، المعارضة في الإسلام بين النظرية والتطبيق، دار الجلاء، القاهرة، ١٩٨٨.
٤٠. بسام العموش، المعارضة السياسية من منظور إسلامي، (المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، ٢٠١٠، العدد ٣.
٤١. مصطفى ديب البغا، نظام الإسلام في العقيدة والأخلاق والتشريع، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨، ص٣٠٠.
٤٢. محمود عبد المجيد الخالدي، قواعد نظام الحكم في الإسلام، مؤسسة الاسراء، قسنطينة، الجزائر، ١٩٩١.
٤٣. محمد المستيري، جدل التأصيل والمعاصرة في الفكر الإسلامي، منشورات كارم الشريف، تونس، ٢٠١٤.
٤٤. محمد عبد القادر، التعددية السياسية في ظل الدولة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤.
٤٥. فهمي هويدي، الإسلام والديمقراطية، مركز الأهرام، القاهرة، ١٩٩٣.

٤٦. برهان زريق، حرية المعارضة في الفكر والتاريخ السياسي الإسلامي والفكر الوضعي، وزارة الاعلام السورية، ٢٠١٧.
٤٧. علي جمعة الرواحنة، مرتكزات المعارضة السياسية، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، العدد٣، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٢٠١٥.
٤٨. جمال البنا، التعددية في مجتمع إسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠١.
٤٩. حسن حنفي، دراسات فلسفية في الفكر الإسلامي المعاصر، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠٢٠.
٥٠. محمد أحمد مفتي وسامي صالح الوكيل، النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الانسان الشرعية (دراسة مقارنة)، كتّاب الامة، الدوحة، ١٩٩٠.
٥١. عادل عيد، تعدد الأحزاب السياسية في الدولة الإسلامية المعاصرة، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٤.
٥٢. زيرفان سليمان البرواري، الوعي السياسي وتطبيقاته- الحالة الكردستانية انموذجاً، مطبعة خاني، دهوك، ٢٠٠٦.
٥٣. حسن الصفار، الاستقرار السياسي والاجتماعي- ضرورته وضماناته، الدار العربية للعلوم، بيروت، ٢٠٠٥.
٥٤. محمد قطب، الإسلام وحقوق الانسان، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٦.
٥٥. نهى محمد سليمان، مفهوم الحرية في النظام الديمقراطي- دراسة نقدية في ضوء الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة لقسم الثقافة الإسلامية، كلية الشريعة بالرياض، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، السعودية، ٢٠١٢م/ ١٤٣٤هـ.
٥٦. عبود العسكري، أصول المعارضة السياسية في الإسلام، دار معد، سوريا، ١٩٧٧.
٥٧. عاطف عدوان، التحول إلى التعددية الحزبية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العلوم الإنسانية، نابلس، فلسطين، العدد ١٦، ٢٠٠٢.
٥٨. عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧.
(❖) مثل جمهورية إيران الإسلامية والمملكة العربية السعودية، ينظر: عبد الرزاق خلف محمد الطائي، ((النظام السياسي في المملكة العربية السعودية وجمهورية إيران الإسلامية: رؤية مقارنة))، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، ٢٠١٣، العدد٩، ص٢٧٥.
٥٩. أمل هندي ونزار جودة، ((التعددية السياسية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر- قراءة في أفكار محمد حسين فضل الله))، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١٣، العدد ٤٦.